

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

رَبِّ يَسِّرْ يَا كَرِيمُ

[قَالَ الْعَبْدُ الْفَقِيرُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى أَبُو سَعِيدٍ سَنَجَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ النَّاصِرِيُّ ، عُرِفَ بِالْجَاوِلِيِّ ، عَفَا اللَّهُ عَنْهُ :]

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِدِينِهِ ، وَوَقَّفَنَا لِلْأَخْذِ بِمَا جَاءَ عَنْ مُحَمَّدٍ نَبِيِّهِ وَرَسُولِهِ وَأَمِينِهِ ، مَنْ يَهْدِ اللَّهُ فَهُوَ الْمُهْتَدِ ، وَمَنْ يُضِلِّمْ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ وَلِيًّا مُرْشِدًا ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، شَهَادَةً تُشْعِرُنِي أَمْنًا ، وَتُقِيمُ لِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزَنًا ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، أَرْسَلَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ ، صَلَاةً تُرَفِّقُهُمْ أَعْلَى الدَّرَجَاتِ ، وَتُبَوِّوْهُمْ أَسْنَى مَرَاتِبِ الْكَرَامَاتِ .
أَمَّا بَعْدُ :

فَإِنَّ هَذَا مُسْنَدُ الْإِمَامِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ إِدْرِيسَ الشَّافِعِيِّ الْمُطَّلِبِيِّ ، رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ ، رِوَايَةُ الشَّيْخِ الرَّبِيعِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْمُرَادِيِّ الْمِصْرِيِّ الْمُؤَدِّنِ ⁽¹⁾ ، الَّذِي خَرَّجَهُ أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ

(1) هو المحدث الفقيه ، بقية الأعلام ، أبو محمد الربيع بن سليمان بن عبد الجبار بن كامل المرادي ، مولاهم المؤذن ، صاحب الشافعي ، وناقل علمه ، وشيخ المؤذنين بجامع الفسطاط ، ومستملي مشايخ وقته ، ولد سنة 174 ، وعاش ستاً وتسعين ، مات سنة (270 هـ) ، حدث عنه : أبو داود ، وابن ماجه ، والنسائي ، وأبو عيسى بواسطة .

انظر : الجرح والتعديل 464/3 ، وطبقات الشافعية للشيرازي: 79 ، وتهذيب الكمال 461/2 وتذكرة الحفاظ 586 - 587 ، والعبر 2 / 45 ، وسير أعلام النبلاء 12 / 587 ، والكاشف 1 / 392 ، وطبقات الشافعية للسبكي 2 / 132 ، والبداية والنهاية 11 / 48 ، وتهذيب التهذيب 3/245 ، وطبقات الحفاظ : 252 ، وخلاصة تهذيب تهذيب الكمال : 115 وطبقات الشافعية لابن هداية الله : 6 ، وشذرات الذهب 2 / 159 .

يَعْقُوبَ بْنَ يُوسُفَ الْأَمَوِيَّ (1) وَجَمَعَهُ فَإِنَّهُ لَمَّا سَمِعَ عَلِيَّ بِالْقُدْسِ الشَّرِيفِ بِالْجَامِعِ الْأَقْصَى ، وَرَأَى مَنْ سَمِعَهُ مِنَ الْجَمَاعَةِ ، أَنَّ كَثِيرًا مِنَ الْأَحَادِيثِ قَدْ تَكَرَّرَتْ فِي الْمُسْنَدِ فِي عِدَّةِ مَوَاضِعَ فِي غَيْرِ مَوَاضِعِهَا ، وَهِيَ مَسْرُودَةٌ فِيهِ عَلَى غَيْرِ تَرْتِيبٍ وَلَا نَسَقٍ ، إِنَّمَا هِيَ مُخْرَجَةٌ مِنْ أَمَاكِنِهَا مِنْ كُتُبِ الشَّافِعِيِّ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) عَلَى مَا شَرَحَهُ فِي الْمُسْنَدِ ، وَلَا تَكَادُ أَحَادِيثُهَا تَنْتَظِمُ ، وَلَا يَتَّبِعُ بَعْضُهَا بَعْضًا ، وَيَحْتَاجُ الطَّالِبُ لِلْحَدِيثِ أَنْ يَتَحَشَّمَ (2) كُفْلَةَ التَّطَلُّبِ (3) وَالاعْتِبَارِ لِذَلِكَ الْحَدِيثِ فِي أَيِّ مَوْضِعٍ قَدْ جَاءَ مِنَ الْمُسْنَدِ .

سَأَلَنِي مِنَ الْجَمَاعَةِ مَنْ لَا يُرَدُّ سُؤَالُهُ ، أَنْ نَنْقُلَ الْأَحَادِيثَ الَّتِي فِي الْمُسْنَدِ إِلَى الْمَوَاضِعِ اللَّائِقَةِ بِهَا ، وَنُرَتِّبَهَا كُتُبًا وَأَبْوَابًا ، وَنَذْكُرَ كُلَّ حَدِيثٍ فِي كِتَابِهِ وَبَابِهِ؛ لِنَكُونَ الْهِمَمُ لَهَا أَطْلَبَ ، وَفِيهَا أَرْغَبَ ، وَكَانَ يَمْنَعُنَا مِنْ ذَلِكَ كَثْرَةُ الْأَشْغَالِ ، فَلَمَّا مَنَّ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَلَيْنَا ، وَذَهَبَ عَنَّا مَا كُنَّا فِيهِ مِنَ الْأَشْتَغَالِ ، لِمَا قَدَّرَهُ مِنْ تَرْتِيبِ هَذَا الْكِتَابِ ، فَاللَّهُ تَعَالَى يَجْعَلُ الْخَيْرَ لَنَا فِيمَا اخْتَارَ ، وَلَمَّا كَانَ الْأَمْرُ عَلَى ذَلِكَ اسْتَخَرْنَا اللَّهَ تَعَالَى وَسَلَّلْنَاهُ التَّوْفِيقَ وَالْهُدَى ، وَمُجَابَّةَ الرِّيَاءِ وَاتِّبَاعِ الْهَوَى .

(1) هو الإمام المحدث ، محمد بن يعقوب بن يوسف بن معقل بن سنان ، محدث العصر ، رحلة الوقت ، أبو العباس الأموي مولاهم ، السَّنَانِيُّ المَعْقَلِيُّ النِّيسَابُورِيُّ الْأَصَمُّ ، مات سنة (346 هـ) . حَدَّثَ عَنْهُ : إِسْحَاقُ بْنُ رَاهَوِيَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَمِيدٍ وَغَدَّةٌ .

انظر : الأنساب 1/ 187 ، وتاريخ دمشق 56/ 287 ، والمنتظم 6/ 386 - 387 ، وتذكرة الحفاظ 3 / 860 - 864 ، وسير أعلام النبلاء 5 / 452 ، والعبر 2 / 273 ، والوافي بالوفيات 5 / 223 ، ونكت الهميان : 279 ، والبداية والنهاية 11 / 232 ، وغاية النهاية 2/ 283 ، والنجوم الزاهرة 3/ 317 ، وطبقات الحفاظ : 354 ، وشذرات الذهب 2/ 373 .

(2) جَشِمَ الْأَمْرَ - بالكسر - يَجْشِمُهُ جَشْمًا وَجَشَامَةً ، وَتَحَشَّمَهُ : تَكَلَّفَهُ عَلَى مَشَقَّةٍ . لسان العرب 12 / 100 ، والمعجم الوسيط : 124 .

(3) تَطَلَّبَ الْأَمْرَ : احْتَاجَ إِلَيْهِ .

فَأَمَّا بَيَانُ مَا قَصَدْنَاهُ مِنْ هَذَا التَّرْتِيبِ ، فَإِنَّا نَبْدَأُ فِي أَوَّلِ حَدِيثٍ مِنْ كُلِّ بَابٍ وَقَوْلُ : أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ وَنَذْكُرُ الْإِسْنَادَ ثُمَّ نَذْكُرُ مَتْنَ الْحَدِيثِ وَلَمْ نَذْكُرْ فِيمَا بَعْدَهُ مِنَ الْأَحَادِيثِ الَّتِي فِي الْبَابِ الشَّافِعِيِّ إِلَّا مَا قَدْ جَاءَ فِي الْمُسْنَدِ ، فَإِنَّا نَذْكُرُهُ عَلَى مَا جَاءَ فِي الْمُسْنَدِ ، وَإِنْ كَانَ قَدْ جَاءَ الْحَدِيثُ مِنْ طَرِيقٍ أَوْ اثْنَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةٍ ذَكَرْنَاهَا فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ ، وَإِنْ كَانَ قَدْ تَكَرَّرَ الْحَدِيثُ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ مِنَ الْمُسْنَدِ نَقْلْنَاهُ إِلَى هَذَا الْمَوْضِعِ ، وَنَذْكُرُ فِي أَيِّ كِتَابٍ جَاءَ فِي الْمُسْنَدِ ، وَمِنْ ذَلِكَ أَرْبَعَةُ أَحَادِيثٍ لَمْ يَسْمَعْهَا الرَّبِيعُ مِنَ الشَّافِعِيِّ ، سَمِعَهَا مِنَ الْبُؤَيْطِيِّ ⁽¹⁾ عَنِ الشَّافِعِيِّ تَرَدُّ فِي أَبْوَابِهَا مُقَدِّمٌ بِذِكْرِ الْبُؤَيْطِيِّ فِي سَنَدِ الْحَدِيثِ عَنِ الشَّافِعِيِّ . وَقَالَ فِي آخِرِ كِتَابِ الْمُسْنَدِ مِنْ كِتَابِ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ وَعِمَارَةِ الْأَرْضَيْنِ ، مِمَّا لَمْ يَسْمَعْ الرَّبِيعُ مِنَ الشَّافِعِيِّ . وَقَالَ : أَعْلَمُ أَنَّ ذَا مِنْ قَوْلِهِ وَبَعْضُ كَلَامِهِ ، هَذَا سَمِعْتُهُ فِي الْكِتَابِ الْكَبِيرِ الْمَبْسُوطِ ، وَمِنْ كِتَابِ اخْتِلَافٍ عَلَيَّ وَعَبْدُ اللَّهِ مِمَّا لَمْ يَسْمَعْ الرَّبِيعُ مِنَ الشَّافِعِيِّ ، هَذَا نَصُّ لَفْظِهِ فِي الْمُسْنَدِ ، أوردتُ كُلَّ حَدِيثٍ مِنْهُ فِي بَابِهِ ، وَقُلْتُ فِي أَوَّلِ كُلِّ حَدِيثٍ مِنْهُ : قَالَ الشَّافِعِيُّ فِي كِتَابِهِ ، أَوْ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ فِي كِتَابِهِ عَلَى حُكْمِ مَا جَاءَ فِي الْمُسْنَدِ مِنْ : قَالَ أَوْ أَخْبَرَنَا تَنْبِيْهَا عَلَيْهِ ، وَمَا لَمْ نَذْكُرْ فِيهِ كِتَابَهُ لَمْ يَكُنْ مِنْهُ .

(1) هو الإمام العلامة ، سيد الفقهاء ، يوسف أبو يعقوب بن يحيى المصري البُؤَيْطِيُّ ، صاحب الإمام الشافعي ، لازمه مدةً ، وتخرج به وفاق الأقران ، وكان إماماً في العلم ، قدوة في العمل ، زاهداً ربانياً ، متهجداً دائم الذكر والعكوف على الفقه ، قال الشافعي : ليس في أصحابي أحد أعلم من البُؤَيْطِيِّ .

انظر : الجرح والتعديل 9 / 235 ، والفهرست لابن النديم : 265 ، وطبقات الشافعية : 7 ، وتاريخ بغداد 14 / 299 ، وطبقات الشافعية للشيرازي : 79 ، والأنساب 1 / 437 ، واللباب 1 / 189 ، وفيات الأعيان 7 ، 61 ، وتهذيب الكمال 8 / 202 ، وسير أعلام النبلاء 12 / 58 ، والعبر 1 / 411 ، وطبقات الشافعية للسبكي 2 / 162 ، وطبقات الشافعية للأسنوي : 208 وطبقات الشافعية لابن قاضي شعبة : 45 ، تهذيب التهذيب 11 / 427 ، والنجوم الزاهرة 2 / 260 ، وحسن المحاضرة 1 / 123 ، وخلاصة تهذيب تهذيب الكمال : 440 ، شذرات الذهب 2 / 71 .

وَنَسْأَلُ اللَّهَ الْعَظِيمَ التَّوْفِيقَ لِمَا فِيهِ رِضَاهُ ، وَالْإِعَانَةَ عَلَى مَا قَصَدْنَاهُ ، وَأَنْ يَعْصِمَنَا مِنَ الزَّيْغِ وَالزَّلَلِ ، وَيَهْدِينَا إِلَى أَوْضَحِ السَّبِيلِ ، وَهُوَ حَسْبُنَا وَنِعْمَ الْوَكِيلُ .

وَأَنَا أَسْأَلُ كُلَّ مَنْ وَقَفَ عَلَيْهِ مِنْ أُولِي الْفَهْمِ وَالِدَّرَايَةِ ، وَأَرْبَابِ الثَّقَلِ وَالرَّوَايَةِ ، وَرَأَى فِيهِ خَلَلًا ، أَوْ لَمَحَ مِنْهُ زَلَلًا أَنْ يُصْلِحَهُ ، فَإِنِّي مُقِرٌّ بِالتَّقْصِيرِ فِي هَذَا الْمَقَامِ الْكَبِيرِ مُعْتَرِفٌ بِالْعَجْزِ عَنِ الْإِحَاطَةِ بِهَذَا الْبَحْرِ الْعَظِيمِ ، وَاللَّهُ الْمُؤَفِّقُ لِلصَّوَابِ فِي الْقَوْلِ وَالْعَمَلِ بِمَنِّهِ وَكَرَمِهِ .

وَلِنَذْكُرَ الْآنَ طَرِيقَ رُؤَايَتِنَا مُسْنَدَ الشَّافِعِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَنَقُولُ :

أَخْبَرَنَا ⁽¹⁾ بِجَمِيعِهِ الْقَاضِي الْإِمَامُ الْعَالِمُ ضِيَاءُ الدِّينِ دَانِيَالُ بْنُ مَنْكَلِي بْنِ صَرْفَا التُّرْكُمَانِيِّ الْكَرْكِيُّ الشَّافِعِيُّ ⁽²⁾ قَاضِي الشُّوْبَكِ ⁽³⁾ فِي شَوَّالِ سَنَةِ ثَمَانٍ وَثَمَانِينَ وَسِتِّ مِئَةٍ ⁽⁴⁾ بِقَلْعَةِ الشُّوْبَكِ بِالْمَنْظَرَةِ ⁽⁵⁾ مَنْزِلِ النَّيَابَةِ قِرَاءَةً عَلَيْهِ ، وَنَحْنُ نَسْمَعُ ، قِيلَ لَهُ أَخْبَرَكَ الشَّيْخُ الْإِمَامُ الصَّالِحُ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ مَوْقِقٍ بْنُ عَلِيِّ الْخَازَنِ ⁽⁶⁾ شَيْخُ الصُّوفِيَّةِ بَعْدَادَ سَنَةِ اثْنَتَيْنِ وَأَرْبَعِينَ وَسِتِّ مِئَةٍ

(1) القائل : هو الأمير سنجر - مُرتَّب المسند - وترجمته سبقت في قسم الدراسة : 42 - 50 .

(2) توفي سنة (696 هـ) . معرفة القراء الكبار 2 / 570 ، والوفيات لابن رافع السلامي 1 / 498 ، وشذرات الذهب 5 / 435 .

(3) الشُّوْبَكِ - بالفتح ثم السكون ثم الباء الموحدة المفتوحة وآخره كاف - : قلعة حصينة في أطراف الشام ، بين عمان وأيلة ، قرب الكرك . مراصد الاطلاع 2 / 818 .

(4) وسماع الأمير من القاضي ذكره ابن رافع السلامي في وفياته 1 / 498 .

(5) هي منظرة الحلبة ، وهي موضع مشرف يُجْلَسُ عليه للنظر إلى ما تحته بناء محكم كبير ، له مطلعات في وسط السوق قرب الحلبة ، بينها وبين المأمونية بناها المأمون للإشراف على البرية ، وصارت مجلس الخليفة يستعرض بها الجيوش في أيام الأعياد . مراصد الاطلاع 3 / 1322 .

(6) هو الشيخ الجليل الصالح المسند أبو بكر محمد بن سعيد بن أبي البقاء الموفق بن علي بن الخازن النيسابوري ثم البغدادى الصوفى ، ولد سنة (556 هـ) ، وتوفي سنة (643) . قال الذهبي : ((هو من رواة مسند الشافعي)) . انظر : ذيل تاريخ بغداد للذبيثي 1 / 283 ، والعبر 5 / 179 وسير أعلام النبلاء 23 / 124 ، وشذرات الذهب 5 / 226 .

، فَأَقَرَّ بِهِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا الشَّيْخُ أَبُو زُرْعَةَ طَاهِرُ بْنُ مُحَمَّدٍ طَاهِرِ الْمَقْدِسِيِّ⁽¹⁾ فِي جُمَادَى الْأُولَى سَنَةِ إِحْدَى وَسِتِّينَ وَخَمْسٍ مِئَةٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ مَكِّيُّ بْنُ مَنْصُورٍ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلَانَ⁽²⁾ سَنَةَ سَبْعٍ وَتَمْنِينَ وَأَرْبَعٍ مِئَةٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَحْمَدَ الْحَرَشِيِّ⁽³⁾ الْحِزْرِيُّ⁽⁴⁾ بَنِيْسَابُورَ سَنَةَ ثَمَانٍ عَشْرَةَ وَأَرْبَعٍ مِئَةٍ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ يُوسُفَ الْأَصَمِّ⁽⁵⁾ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْمُرَادِيُّ الْمُؤَذِّنُ الْمِصْرِيُّ⁽⁶⁾ ، قَالَ قَالَ أَخْبَرَنَا الْإِمَامُ الشَّافِعِيُّ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ بْنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ شَافِعٍ بْنِ السَّائِبِ بْنِ عُبَيْدٍ بْنِ عَبْدِ يَزِيدَ بْنِ هَاشِمٍ بْنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ بْنِ قُصَيٍّ بْنِ كِلَابٍ بْنِ مُرَّةٍ

(1) هو الشيخ العالم المسند الصدوق الحِزْرِيُّ أَبُو زُرْعَةَ طَاهِرُ بْنُ مُحَمَّدٍ طَاهِرِ بْنِ طَاهِرِ بْنِ عَلِيٍّ الشَّيْبَانِيُّ الْمَقْدِسِيُّ الرَّازِيُّ الْهَمْدَانِيُّ ، قَالَ الْذَّهَبِيُّ : ((سَمِعْنَا مِنْ طَرِيقِهِ مَسْنَدَ الشَّافِعِيِّ)) ، تَوَفَّى سَنَةَ (566 هـ) .
سير أعلام النبلاء 20 / 503 ، والعبر 4 / 192 ، ودول الإسلام 2 / 79 ، وشذرات الذهب 4 / 217 .

(2) هو الشيخ الجليل الرئيس المسند المعمر ، سَلَارُ الْكَرْجِ ، أَبُو الْحَسَنِ مَكِّيُّ بْنُ مَنْصُورٍ بْنُ مُحَمَّدٍ ابْنِ عَلَانَ الْكَرْجِيِّ الْمُعْتَمِدُ ، تَوَفَّى سَنَةَ (491 هـ) . قَالَ ابْنُ طَاهِرٍ : ((رَحَلْتُ بِأَبِي زُرْعَةَ إِلَى الْكَرْجِ حَتَّى سَمِعْتُ مَسْنَدَ الشَّافِعِيِّ " مِنْ السَّلَامِ مَكِّيٍّ ، وَكَانَ قَدْ سَمِعَهُ بَنِيْسَابُورَ ، وَوَرَّقَ لَهُ ابْنُ هَارُونَ ، وَكَانَتْ أَصُولُهُ صَحِيحَةً جَيِّدَةً)) .
سير أعلام النبلاء 19 / 71 - 72 ، والعبر 3 / 331 ، والمشتبه 2 / 546 ، وشذرات الذهب 3 / 397 .

(3) هذه النسبة إلى بني الحريش بن كعب بن ربيعة بن عامر بن صعصعة من قيس ، وأكثرهم نزلوا البصرة ، ومنها تفرَّقوا إلى البلاد . الْأَنْسَابُ 2 / 240 .

(4) هو الإمام العالم المحدث ، مسند خراسان ، قاضي القضاة أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ أَبِي عَلِيٍّ الْحَسَنِ بْنِ الْحَافِظِ أَبِي عَمْرٍو . حَدَّثَ عَنْهُ جَمَاعَةٌ مِنَ الرِّفْعَاءِ ، وَحَدَّثَ عَنْ جَمَاعَةٍ ، قَالَ الْذَّهَبِيُّ : ((سَمِعْنَا مَسْنَدَ الشَّافِعِيِّ مِنْ طَرِيقِهِ)) ، تَوَفَّى سَنَةَ (421 هـ) . انظر : الْأَنْسَابُ 2 / 240 و 344 ، ومعجم البلدان 2 / 331 ، وسير أعلام النبلاء 17 / 356 - 357 ، والوافي بالوفيات 6 / 306 ، وطبقات الشافعية للسبكي 4 / 6 .

(5) سبقت ترجمته ص 76 من هذا الجزء .

(6) سبقت ترجمته ص 75 من هذا الجزء .

بِـ كَعْبِ بْنِ لُؤَيٍّ بْنِ غَالِبِ بْنِ فَهْرِ بْنِ مَالِكِ بْنِ النَّضْرِ بْنِ كِنَانَةَ بْنِ خُزَيْمَةَ بْنِ مُدْرِكَةَ ابْنِ إِيَّاسَ
بِـ مُضَرَ ابْنِ نِزَارِ بْنِ مَعَدٍّ بْنِ عَدْنَانَ ، ابْنُ عَمِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .
هَذِهِ النِّسْبَةُ جَاءَتْ فِي الْمُسْنَدِ فِي أَوَّلِ كِتَابِ النِّكَاحِ مِنَ الْإِمْلَاءِ فِي سَنَدِ حَدِيثِ النَّهْيِ عَنِ
الشَّعَارِ ، وَاخْتَرْنَا أَنْ نَذْكُرَهَا فِي أَوَّلِ الْكِتَابِ تَيَمُّنًا بِهَا .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
كِتَابُ الطَّهَارَةِ

بَابُ فِي مَاءِ الْبَحْرِ

1- أَخْبَرَنَا الْإِمَامُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ الشَّافِعِيُّ رحمته الله ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ⁽¹⁾ ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ سَلَمَةَ - رَجُلٍ مِنْ آلِ ابْنِ الْأَزْرَقِ - أَنَّ الْمُغِيرَةَ بْنَ أَبِي بُرْدَةَ - وَهُوَ مِنْ بَنِي عَبْدِ الدَّارِ - أَخْبَرَهُ : أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، يَقُولُ : سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ صلوات الله عليه ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا نَرَكَبُ الْبَحْرَ وَنَحْمِلُ مَعَنَا الْقَلِيلَ مِنَ الْمَاءِ ، فَإِنْ تَوَضَّأْنَا بِهِ عَطِشْنَا ، أَفَتَوَضَّأُ بِمَاءِ الْبَحْرِ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه : « هُوَ الطَّهْرُ مَاؤُهُ ، الْحِلُّ مَيْتَتُهُ » ⁽²⁾ . أَخْرَجَهُ مِنْ كِتَابِ الْوُضُوءِ ، وَهُوَ أَوَّلُ حَدِيثٍ فِي الْمُسْنَدِ ⁽³⁾ .

بَابُ فِي مَاءِ الْبَرِّ

2- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رحمته الله ، أَخْبَرَنَا الثَّقَفُ ⁽⁴⁾ ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ ، عَنْ الثَّقَفِ عِنْدَهُ عَمَّنْ حَدَّثَهُ ، أَوْ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْعَدَوِيِّ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه : أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صلوات الله عليه ،

(1) هو في الموطأ رواية يحيى الليثي (45) ، ورواية أبي مصعب (53) ، ورواية محمد بن الحسن (46) .
(2) حديث صحيح ، صححه الأئمة : البخاري والترمذي وابن خزيمة وابن حبان وابن المنذر وابن منده وابن عبد البر والبعوي وابن الأثير .

أخرجه ابن أبي شيبة 113/1 ، وطبعة الحوت (1392) ، وأحمد 2/237 و 361 و 393 ، والدارمي (735) و (2017) ، وأبو داود (83) ، وابن ماجه (386) و (3246) ، والترمذي (69) ، والنسائي 1/50 و 176 و 7/207 ، وابن خزيمة (111) ، وابن الجارود (43) ، وابن حبان (1243) ، والحاكم 1/140 و 141 ، والبيهقي 1/3 ، والبعوي (281) . وانظر : علل الدارقطني (س 1614) ، والتمهيد 16/317 ، ونصب الراية 1/95 ، وتنقيح التحقيق 1/187 ، وتحفة المحتاج 1/136 ، وتلخيص الحبير 1/22 ، ونيل الأوطار 1/17 .

(3) وهو أول حديث في الأم 3/1 .

(4) التعديل على الإلهام كما إذا قال المحدث: حدَّثني الثقة ، ونحو ذلك من غير أن يسميه لا يُكتفى به في التوثيق كما ذكره الخطيب البغدادي ، والفقهاء أبو بكر الصبري ، وأبو نصر ابن الصبَّاح ، والشاشي ، وأبو الطيب الطبري

ﷺ ، فقال : إِنَّ بَيْتَ بُضَاعَةَ ⁽¹⁾ يُطْرَحُ فِيهَا الْكِلَابُ وَالْحَيْضُ ⁽¹⁾ ، فقال النبي ﷺ : « إِنَّ الْمَاءَ لَا يَنْجَسُ شَيْءٌ شَيْءٌ » ⁽²⁾ . أَخْرَجَهُ مِنْ

، وأبو إسحاق الشيرازي ، والماوردي والرويان ، ورجَّحه الحافظ العراقي ؛ لأنه وإن كان ثقة عنده ، فربما لو سَمَّاهُ لكان ممن جَرَّحه غيره بجرح قاذح ، بل إضرابه عن تسميته ريبة توقع تردداً في القلب .
انظر : الكفاية (155 ت ، 92 هـ) ، والبحر المحيط 4 / 291 ، وشرح التبصرة والتذكرة 2 / 30 - 31 مع التعليق عليه .

والشافعي - رحمه الله - يريد في الغالب الأعم : يحيى بن حسان التنيسي ، وهو ثقة . تهذيب الكمال 8 / 25 .
ونقل الحافظ العراقي عن بعض أهل المعرفة بالحديث : « إذا قال الشافعي في كتبه : أخبرنا الثقة ، عن ابن أبي ذئب ، فهو ابن أبي فديك ، وإذا قال : أخبرنا الثقة عن الليث بن سعد ، فهو يحيى بن حسان ، وإذا قال : أخبرنا الثقة عن الوليد بن كثير ، فهو أبو أسامة ، وإذا قال : أخبرنا الثقة ، عن الأوزاعي ، فهو عمرو بن أبي سلمة ، وإذا قال : أخبرنا الثقة ، عن ابن جريج ، فهو مسلم بن خالد ، وإذا قال : أخبرنا الثقة ، عن صالح مولى التوأمة ، فهو إبراهيم بن أبي يحيى » . شرح التبصرة 2 / 34 ، وهذا نقله الزركشي في البحر 4 / 292 ، عن أبي حاتم .

وقيل : أراد بمن يثق به إبراهيم بن إسماعيل ومن لا يثق بهم يحيى بن حسان

وقيل : أراد أحمد بن حنبل .

وقيل : سعيد بن سالم القداح .

وقيل : يريد مالكا .

وقيل : عبد الله بن وهب .

وقيل : الزهري .

وقيل : أراد إسماعيل بن علية ، وفي بعضه حماد بن أسامة وفي بعضه عبد العزيز بن محمد ، وفي بعضه هشام بن يوسف الصنعاني . =

= وانظر : البحر المحيط 4 / 292 - 293 ، ونكت الزركشي 3 / 362 - 367 ، وإرشاد طلاب الحقائق 1 /

289 ، والمقنع 1 / 254 ، وشرح التبصرة 2 / 30 وما بعدها ، والنكت الوفية 206 / أ ، وفتح المغيث 1 /

288 ، والباعث الحثيث 1 / 290 ، ، وجامع التحصيل ص 76 ، والشافعي العبي 2 / أ - ب ، وقواعد

التحديث : 196 ، وهامش الرسالة ص 129 .

(1) بُضَاعَةٌ - بالضم ، وقد كسره بعضهم ، والضم أكثر - : وهي دار بني ساعدة بالمدينة ، وبثرتها مشهورة

معروفة . مراصد الاطلاع 1 / 202 .

(1) الحَيْض - بكسر الحاء - : جمع حَيْضَة - بكسر الحاء - مثل : سِدْر وسِدْرَة ، وهي الحِرْقَة التي تستعملها المرأة في دم الحَيْض . عون المعبود 1 / 34 .

(2) هذا الحديث اختلف فيه اختلافاً كثيراً غير يسير ، ووقع الاختلاف فيه على أبي أسامة ، فقوم يقولون : عبد الله بن عبد الله بن رافع بن خديج .

وقوم يقولون : عبيد الله بن عبد الله بن رافع بن خديج .

وله طريق آخر من رواية ابن إسحاق ، عن سليل بن أيوب ، واختلف على ابن إسحاق في الوسطة التي بين سليل وأبي سعيد ، فقوم يقولون : عبيد الله بن عبد الرحمن بن رافع . وقوم يقولون : عبد الله بن عبد الرحمن بن رافع ، وقوم يقولون : عن عبد الرحمن بن رافع .

وبهذا الاختلاف أعلّ الحديث ابن القطان في بيان الوهم والإيهام 3 / 308 - 309 ، وقد أشار الإمام البخاري في تاريخه الكبير 5 / 389 إلى الاختلاف الحاصل فيه ، فكأنه يعله بذلك لا سيما وأنه لم يخرج في صحيحه ، وأشار الدارقطني في علله 3 / ل 239-240 إلى الاختلاف الوارد فيه ، ونقله عنه ابن عبد الهادي في زياداته على التحقيق 1/205-206 ، وهذا الحديث صححه الإمام أحمد كما في تهذيب الكمال 5/45 ، وتنقيح التحقيق 1/205 ، وبلوغ المرام (2).

ونقل المباركفوري في التحفة 1 / 205 تصحيحه أيضاً عن ابن معين ، وقد أجاب المباركفوري عن دعوى الاضطراب والاختلاف فقال : ((وأما إعلاله باختلاف الرواة في اسمه واسم أبيه ، فهو أيضاً ليس بشيء ؛ لأن اختلاف الرواة في السند أو المتن لا يوجب الضعف إلا بشرط استواء وجوه الاختلاف ، فمتى رجح أحد الأقوال قدم ولا يعل الصحيح بالمرجوح ، وهاهنا = = وجوه الاختلاف ليست بمستوية بل رواية الترمذي وغيره التي وقع فيها عبيد الله بن عبد الله ابن رافع بن خديج راجحة ، وباقي الروايات مرجوحة ، فإن مدار تلك الروايات على محمد بن إسحاق ، وهو مضطرب فيها ، وتلك الروايات مذكورة في سنن الدارقطني 1 / 29 - 31 ، فهذه الرواية الراجحة تقدم على تلك الروايات المرجوحة ولا تعلّ هذه بتلك)) . التحفة 1 / 205 .

وقد تابع الإمام مالك الشافعي في هذا الحديث متابعة نازلة ، فقد أخرجه البيهقي في الكبرى 1 / 258 من طريق مالك عن ابن أبي ذئب ، به .

أخرجه الطيالسي (2199) ، وابن أبي شيبه 1 / 141 ، وطبعة الحوت (1505) ، وأحمد 3 / 31 ، وأبو داود (66) ، والترمذي (66) ، والطحاوي في شرح معاني الآثار 11/1 ، والدارقطني 1 / 30 ، والبيهقي 1 / 4 و 257 ، والبغوي في شرح السنة (283) .

بَابُ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ

3- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عُثْمَانَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « لَا يُؤَلَّنُ أَحَدُكُمْ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ ، ثُمَّ يَغْسِلُ مِنْهُ » (2) .

(1) اختلاف الحديث بآخر الأم 8 / 499 .

(2) حديث صحيح .

- أخرجه الحميدي (969) ، والنسائي 1 / 125 و 197 ، وفي الكبرى (225) ، وابن خزيمة (66) ، وابن حبان (1254) ، والبيهقي 1 / 256 و 238 من طريق سفيان بن عيينة ، به .
- وأخرجه عبد الرزاق (302) ، وأحمد 2 / 294 ، والطحاوي في شرح المعاني 1 / 14 من طريق سفيان الثوري ، وأخرجه الطحاوي 1 / 14 من طريق عبد الرحمن بن أبي الزناد ، عن أبيه ، به .
- وأخرجه عبد الرزاق (299) ، وأحمد 2 / 316 ، ومسلم 1 / 162 (282) (96) ، والترمذي (68) ، والنسائي 1 / 197 ، وأبو عوانة 1 / 276 ، والبيهقي 1 / 97 ، والبخاري (284) من طريق همام بن منبه ، عن أبي هريرة ، به .
- وأخرجه عبد الرزاق (302) ، والحميدي (969) ، وأحمد 2 / 394 و 464 ، والنسائي 1 / 125 و 197 ، وفي الكبرى (218) ، وابن خزيمة (66) ، والطحاوي في شرح المعاني 1 / 14 ، وابن حبان (1254) ، والبيهقي 1 / 256 من طريق أبي عثمان النهدي ، عن أبي هريرة ، به .
- وأخرجه عبد الرزاق (300) ، والحميدي (970) ، وابن أبي شيبة 1 / 114 ، وأحمد 2 / 259 و 265 و 362 ، والدارمي (730) و (736) ، ومسلم 1 / 162 (282) (96) وأبو داود (69) ، والنسائي 1 / 49 ، وفي الكبرى (57) ، وابن الجارود (54) ، وابن خزيمة (66) ، وأبو عوانة 1 / 276 ، وأبو يعلى (6076) ، والطحاوي في شرح المعاني 1 / 14 ، وابن حبان (1251) ، والبيهقي 1 / 256 من طريق محمد بن سيرين ، عن أبي هريرة ، به .

أَخْرَجَهُ مِنْ كِتَابِ اخْتِلَافِ الْحَدِيثِ ⁽¹⁾ .

بَابُ فِي الْقُلَّتَيْنِ

4- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رحمته الله، أَخْبَرَنَا الثُّقَّةُ ⁽²⁾، عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلی اللہ علیہ وسلم قَالَ : « إِذَا كَانَ الْمَاءُ قُلَّتَيْنِ لَمْ يَحْمِلْ نَجَسًا ، أَوْ خَبَثًا » ⁽³⁾ .

-
- وأخرجه البخاري 1 / 68 (238) ، والنسائي 1 / 197 ، وابن خزيمة (66) من طريق الأعرج ، عن أبي هريرة ، بنحوه .
- وأخرجه ابن أبي شيبة 1 / 141 ، وأحمد 2 / 288 و 532 ، من طريق ابن أبي مريم ، عن أبي هريرة ، بنحوه .
- وأخرج أحمد 2 / 346 من طريق حميد بن عبد الرحمن ، عن أبي هريرة ، بنحوه .
- وأخرجه ابن خزيمة (94) ، والطحاوي في شرح المعاني 1 / 14 ، وابن حبان (1256) ، والبيهقي 1 / 239 من طريق عطاء بن ميناء ، عن أبي هريرة ، به .
- وأخرجه أحمد 2 / 259 ، والنسائي 1 / 49 ، وفي الكبرى (56) ، والخطيب البغدادي في " تاريخ بغداد " 10 / 105 من طريق خلاص ، عن أبي هريرة ، به .
- وأخرج أحمد 2 / 492 و 529 من طريق ابن سيرين وخلاص ، كلاهما ، عن أبي هريرة ، به .
- (1) اختلاف الحديث 8 / 499 .

(2) انظر : التعليق على الحديث رقم (2) .

- (3) حديث صحيح . صحَّحه الأئمة : الشافعي ، وأحمد ، وأبو عبيد ، وإسحاق ، وابن معين ، وابن خزيمة ، والطحاوي ، وابن حبان ، والدارقطني ، وابن منده ، والخطابي ، والحاكم ، والبيهقي ، وابن حزم ، وابن حجر . من طريق الشافعي أخرجه الحاكم 1 / 133 .
- أخرجه ابن الجارود (44) ، وابن حبان (1250) ط الفكر ، والدارقطني 15/1 و 16-18 ، والحاكم 1 / 133 ، والبيهقي 1 / 260 ، من طريق أبي أسامة ، عن الوليد بن كثير ، عن محمد بن عباد بن جعفر ، عن عبد الله بن عبد الله بن عمر ، عن أبيه ، به .

- وأخرجه الحاكم 1 / 133 ، والدارقطني 1 / 17 ، والبيهقي 1 / 261 من طريق محمد بن جعفر بن الزبير ،
ومحمد بن عباد بن جعفر ، عن عبد الله بن عبد الله بن عمر ، عن أبيه ، به .
- وأخرجه ابن أبي شيبة (1526) ، وعبد بن حميد (817) ، وأبو داود (63) ، والنسائي 1 / 46 ،
وفي الكبرى (50) ، وابن الجارود (45) ، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (2644) و (2645)
، وابن حبان (1246) ط الفكر ، والدارقطني 1 / 13 - 14 و 18 - 19 ، والحاكم 1 / 132 ،
والبيهقي 1 / 260 و 261 ، من طريق أبي أسامة ، عن الوليد بن كثير ، عن محمد بن جعفر ، عن عبد
الله بن عبد الله بن عمر ، عن أبيه ، به .
وللحديث طرق تروى عن عبيد الله بن عبد الله بن عمر .
وانظر: تلخيص الحبير 1/ 27 - 31 ، ونصب الراية 1/ 104 - 111 ، ومعالم السنن 1/ 35 وتحفة المحتاج
1/ 141 ، وتنقيح التحقيق 1/ 193 ، وتهذيب السنن لابن القيم 1/ 56 - 74 ، وتحفة الأحوذى 1 / 216
- 217 ، وتعليق العلامة أحمد شاكر على جامع الترمذي 1/ 97 ، وقارن بالتمهيد 1 / 329 ، وأثر علل
الحديث : 252 . والحديث في الأم 1 / 4 .

وهذا الحديث من طريق الشافعي أخرجه البيهقي 1 / 263 .
ثم إن هذا الحديث رواه أبو أحمد الحاكم كما في التلخيص الحبير 29/1 ، والبيهقي 1 / 263 من طريق ابن جريج ، قال : أخبرني محمد ، أن يحيى بن عقيل أخبره أن يحيى بن يعمر أخبره أن النبي ﷺ ، قال : ((إذا كان الماء قلتين لم يحمل نجساً ولا بأساً ، قال : فقلت ليحيى بن عقيل : قلal هجر ؟ قال : قلal هجر ، قال : فأظن أن كل قلة تأخذ الفرقين)) .

86

بَابُ فِي سُورِ الْحُمْرِ وَالسَّبَاعِ

6- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رحمته الله ، أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ سَالِمٍ ، عَنْ ابْنِ أَبِي حَبِيبَةَ ، أَوْ ابْنِ حَبِيبَةَ ⁽³⁾ ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ ⁽⁴⁾ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رحمته الله ، عَنِ النَّبِيِّ صلی الله علیه وسلم أَنَّهُ سُئِلَ : أُنْتَوَضَّ بِمَا أَفْضَلَتِ الْحُمْرُ ؟ قَالَ صلی الله علیه وسلم : «نَعَمْ وَبِمَا أَفْضَلَتِ السَّبَاعُ كُلُّهَا» ⁽⁵⁾ . أَخْرَجَهُ مِنْ كِتَابِ الْوُضُوءِ ⁽⁶⁾ .

ثم إن ابن جريج الذي عليه مدار هذا الحديث قد اختلف عليه فيه فرواه عبد الرزاق (258) ، عن ابن جريج ، قال : « حَدَّثْتُ أَنَّ النَّبِيَّ صلی الله علیه وسلم ، قَالَ : ... » ، وقال (259) : « زَعَمُوا أَنَّهُمَا قَلَالٌ هَجَرٌ » .
وبعد هذا يتبين أن عبارة : « قَلَالٌ هَجَرٌ » ليست من الحديث المرفوع ، وكذلك في تحديد كون القلة تزيد على قربتين أنه أمر مبني على الظن من بعض الرواة ، وانظر في ذلك : بحثاً موسعاً في الجوهر النقي 1 / 263 ، والتلخيص الحبير 1 / 29 - 31 .
(1) كتاب الوضوء من الأم 4 / 1 .
(2) كتاب اختلاف الحديث من الأم 8 / 499 .

(3) الشك من الربيع بن سليمان كما نص عليه في الأم 6 / 1 وكذا نص عليه البغوي في شرح السنة 2 / 71 ، والسيوطي في الشافي العيي 3 / أ ، والنص هكذا عندنا في الأصل والشافي العيي 3 / أ ، وفي الأم 6 / 1 ، والسنن الكبرى للبيهقي 1 / 250 : « عَنْ ابْنِ أَبِي حَبِيبَةَ ، أَوْ أَبِي حَبِيبَةَ » .
(4) هكذا النص في الأصل والأم ، وفي سنن الدارقطني ، والبيهقي : « عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَابِرٍ » ، ولم ترد : « عَنْ أَبِيهِ » في شرح السنة لكن ألحقها شعيب الأرنؤوط من سنن البيهقي ووضعها بين معكوفتين .
(5) إسناده ضعيف لضعف إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة ، وداود بن الحصين لم يدرك جابراً ، وكذلك أبوه ضعيف لو كان هو الواسطة بين داود وجابر ، من طريق الشافعي أخرجه الدارقطني 1 / 62 ، والبيهقي 1 / 250 ، والبغوي (287) .
(6) الأم 6 / 1 .

بَابُ فِي سُورِ الْهَرَّةِ

7- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رحمته الله ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ⁽¹⁾ ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ حُمَيْدَةَ بِنْتِ عُبَيْدِ بْنِ رِفَاعَةَ ، عَنْ كَبْشَةَ بِنْتِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ، وَكَانَتْ تَحْتَ ابْنِ أَبِي قَتَادَةَ ، أَوْ أَبِي قَتَادَةَ - الشَّكُّ مِنَ الرَّيِّعِ - أَنَّ أَبَا قَتَادَةَ دَخَلَ ، فَسَكَبَتْ لَهُ وُضُوءًا ، فَجَاءَتْ هَرَّةٌ ، فَشَرِبَتْ مِنْهُ . فَقَالَتْ : فَرَأَنِي أَنْظُرُ إِلَيْهِ ، فَقَالَ : أَتَعْجَبِينَ يَا بِنْتَ أَحِي ؟ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلوات الله عليه قَالَ : « إِنَّهَا لَيَسْتُ بِنَحْسٍ ، إِنَّهَا مِنَ الطَّوَافِينَ عَلَيْكُمْ أَوْ الطَّوَافَاتِ » ⁽²⁾ . أَخْرَجَهُ مِنْ كِتَابِ الْوُضُوءِ ⁽³⁾ .

بَابُ فِي سُورِ الْكَلْبِ

8- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ ⁽⁴⁾ رحمته الله ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ⁽¹⁾ ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي أَبِي هُرَيْرَةَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلوات الله عليه قَالَ : « إِذَا شَرِبَ الْكَلْبُ فِي إِنَاءٍ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْسِلْهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ » ⁽²⁾ .

(1) الموطأ (رواية يحيى : 46 ، ورواية أبي مصعب : 54 ، ورواية سويد بن سعيد : 28 ، ورواية عبد الرحمن بن القاسم : 123 ، ورواية محمد بن الحسن : 90) .

(2) إسناده صحيح .

وصححه الترمذي ، والدارقطني في العلل 6 / 163 (1044) .

أخرجه عبد الرزاق (352) و (353) ، والحميدي (430) ، وابن أبي شيبة 1 / 31 و 32 ، وطبعة الحوت (325) ، وأحمد 5 / 303 و 309 ، والدارمي (742) ، وأبو داود (75) ، وابن ماجه (367) ، والنسائي 1 / 55 و 178 ، وفي الكبرى (63) ، وابن خزيمة (104) ، وابن الجارود (60) ، وابن حبان (1299) ، والطحاوي في شرح المعاني 1 / 18 ، والحاكم 1 / 160 ، والبيهقي 1 / 245 ، وابن عبد البر في التمهيد 1 / 319 ، والبغوي (286) .

(3) الأم 1 / 6 - 7 .

(4) الأم 1 / 6 .

- 9- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلی اللہ علیہ وسلم قَالَ: « إِذَا وَلَغَ الْكَلْبُ فِي إِنَاءٍ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْسِلْهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ »⁽³⁾.
- 10- أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ أَبِي تَمِيمَةَ ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلی اللہ علیہ وسلم قَالَ: « إِذَا وَلَغَ الْكَلْبُ فِي إِنَاءٍ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْسِلْهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ أُولَاهُنَّ أَوْ أَخْرَاهُنَّ بِالتُّرَابِ »⁽⁴⁾ . أَخْرَجَ الثَّلَاثَةُ الْأَحَادِيثَ مِنْ كِتَابِ الْوُضُوءِ⁽¹⁾ .

(1) هو في الموطأ (رواية يحيى : 71 ، رواية أبي مصعب : 80) .

(2) إسناده صحيح .

من طريق الشافعي ، أخرجه أبو عوانة 1 / 207 ، والبيهقي 1 / 240 .
وأخرجه أحمد 2 / 460 ، والبخاري 1 / 54 (172) ، ومسلم 1 / 161 (279) ، وأبو داود في سننه رواية أبي الحسن بن العبد كما في تحفة الأشراف 10 / 187 ، وابن ماجه (364) ، والنسائي 1 / 52 ، وابن الجارود (50) ، والبيهقي 1 / 240 ، والبخاري (288) .
(3) إسناده صحيح .

أخرجه الحميدي (967) ، وأحمد 2 / 245 ، وابن الجارود (52) ، وابن خزيمة (96) ، وأبو عوانة 1 / 207 .

وأخرجه ابن حبان (1294) ، والدارقطني 65/1 من طريق هشام بن عروة ، عن أبي الزناد ، به .
(4) إسناده صحيح . من طريق الشافعي أخرجه أبو عوانة 1 / 208 .
وأخرجه أبو نعيم في الحلية 9 / 158 ، والبيهقي 1 / 241 ، والبخاري (289) من طريق سفيان بن عيينة ، عن أيوب ، به .
وأخرجه الترمذي (91) ، والطحاوي في شرح المعاني 1 / 21 ، وفي مشكل الآثار (2650) من طريق معتمر بن سليمان ، عن أيوب ، به .
وعند الترمذي : « أولاهن أو أخراهن بالتراب » ، وفي شرح المشكل : « أولاهن أو قال : أولهن بالتراب » ، وفي شرح المعاني : « أولاهن بالتراب » .

وأخرجه الحميدي (968) عن سفيان بن عيينة ، وابن الجارود (52) ، عن علي بن سلمة ، (كلاهما الحميدي وعلي) ، عن سفيان بن عيينة ، عن أيوب ، به . وفيه : « أولاهن أو إحداهن بالتراب » .
وأخرجه أبو داود (73) ، والنسائي 1 / 177 - 178 ، والطحاوي في شرح المعاني 1 / 21 ، والدارقطني 1 / 64 ، والبيهقي 1 / 241 من طريق قتادة ، وأخرجه الطحاوي أيضاً في شرح المعاني 1 / 21 ، وفي شرح المشكل (2648) ، والدارقطني 1 / 64 من طريق قرة بن خالد ، وأخرجه الدارقطني 1 / 64 و 240 من

بَابُ فِي فَضْلَةِ (2) الْغُسْلِ وَالْوُضُوءِ

- 11- أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ (3) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَغْتَسِلُ مِنَ الْقَدَحِ - وَهُوَ الْفَرْقُ (4) - فَكُنْتُ أَعْتَسِلُ أَنَا وَهُوَ مِنْ مَاءٍ وَاحِدٍ (5) .
- 12- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ (6) ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ : كُنْتُ أَعْتَسِلُ أَنَا وَالنَّبِيُّ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ (1) .

- طريق الأوزاعي ، والخطيب في تاريخه 11 / 109 من طريق ابن عون ، أربعتهم (قتادة ، وقرّة بن خالد ، والأوزاعي ، وابن عون) ، عن محمد بن سيرين ، عن أبي هريرة ، به ، وفيه عندهم : ((أولاهن بالتراب)) . قال الحافظ في الفتح 1 / 276 عقب (172) : ((ورواية (أولاهن) أرجح من حيث الأكثرية والأحفظية ، ومن حيث المعنى أيضاً ؛ لأن ترتيب الأخيرة يقتضي الاحتياج إلى غسلة أخرى لتنظيفه ، وقد نص الشافعي في حرملة على أن الأولى أولى)) .
- (1) الأم 1 / 6 .
- (2) الفضلة : البقية من الشيء ، وأفضل فلان من الطعام غيره ، إذا ترك منه شيئاً . انظر : اللسان 11 / 525 .
- (3) الأم 1 / 8 .
- (4) ورد تفسير الفرق من قول سفيان في صحيح مسلم 1/175 ، وشرح السنة 23/2 : بأنه ثلاثة أصع ، وانظر : معجم متن اللغة 1/87 و 4/398 وما بعدها . والفرق - بالتحريك والتسكين - . انظر : التمهيد 8/103 . وأشار السيوطي في تنوير الحوالك 1/66 إلى أن الأفصح التحريك .
- (5) إسناده صحيح .
- أخرجه الحميدي (159) ، وابن أبي شيبه 1 / 35 وطبعة الحوت (369) ، وأحمد 6 / 127 ، ومسلم 1 / 175 (319) (41) ، وابن ماجه (376) ، وأبو عوانة 1 / 295 جميعهم من طريق سفيان بن عيينة ، عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة ، به .
- وأخرجه مالك في الموطأ (110) رواية الليثي ، وعبد الرزاق (1027) ، وأحمد 6/199 و 173 والدارمي (755) و (756) ، والبخاري 72/1 (250) ، ومسلم 1/175 (319) (40) ، وأبو داود (238) ، والنسائي 57/1 و 127 و 128 و 179 ، وفي الكبرى (73) و (224) و (228) ، والبيهقي 1 / 194 ، والبعوي (255) من طريق الزهري ، عن عروة ، عن عائشة .
- (6) هو الإمام مالك بن أنس ، والحديث ليس في شيء من الموطآت ، لكن أخرجه النسائي في الكبرى (229) من طريق قتيبة ، عن مالك ، به .

- 13- أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ عَاصِمٍ ، عَنْ مُعَاذَةَ الْعَدَوِيَّةِ ، عَنْ عَائِشَةَ — رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا — قَالَتْ : كُنْتُ أُغْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ ، فَرُبَّمَا قُلْتُ : لَهُ : أَتُبْقِي لِي ، أَتُبْقِي لِي (2) .
- 14- أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ أَبِي الشَّعَثَاءِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ مَيْمُونَةَ : أَنَّهَا كَانَتْ تَغْتَسِلُ هِيَ وَالنَّبِيُّ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ (3) .
- 15- أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمرَ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ :

الدكتور ماهر ياسين الفحل

- (1) إسناده صحيح .
أخرجه أحمد 130/6 و 192 و 193 و 230 و 231 و 281 ، والبخاري 130/9 ، والنسائي 128/1 و 201 ، وابن خزيمة (239) من طريق هشام بن عروة ، عن عروة ، عن عائشة .
وأخرجه البخاري 1 / 74 (263) من طريق أبي بكر بن حفص ، عن عروة ، عن عائشة ، به .
وأخرجه أحمد 6 / 230 من طريق تميم بن سلمة ، عن عروة ، عن عائشة ، به .
- (2) إسناده صحيح .
أخرجه الطيالسي (1573) ، والحميدي (168) ، وأحمد 6 / 91 و 103 و 118 و 123 و 161 و 171 و 172 و 235 ، ومسلم 1 / 76 (321) ، والنسائي 1 / 130 و 202 ، وفي الكبرى (241) ، وابن خزيمة (236) و (251) من طريق معاذة ، عن عائشة .
وأخرجه الطيالسي (1421) ، وابن حبان (1108) من طريق القاسم ، عن عائشة ، به .
- (3) إسناده صحيح .
أخرجه الحميدي (309) ، وأحمد 6 / 329 ، ومسلم 1 / 176 (322) ، وابن ماجه (377) ، والترمذي (62) ، والنسائي 1 / 129 ، وفي الكبرى (238) ، وأبو يعلى (7080) ، والطبراني في الكبير (1031) و (1032) ، والبيهقي 1 / 188 جميعهم من طريق سفیان بن عيينة ، عن عمرو بن دينار ، عن أبي الشعثاء ، عن ابن عباس ، فذكره .